

الفصول المختارة

[103] والجواب الآخر: حكاه الناصر فأخبر أن داود - عليه السلام - ذكرت له امرأة أوريا ابن حنان فسأله أن ينزل له عنها ليتزوج بها بعد انقضاء عدتها، وكان ذلك مباحا في شرعه، فامتنع عليه أوريا ورغب بامرأته على جزع لحقه من الامتناع عليه ورهبة حصلت له منه. وكانت الخطيئة من داود - عليه السلام - أن طلب ذلك من أوريا بن حنان وهو نبي وملك مطاع وأوريا رعية وتابع، ولو سأل أوريا ذلك مثله من الرعية لما كان بسؤاله مخطئا لانه لم يكن يحدث له عند الامتناع من الجزع والخوف والهلع ما حدث له عند الامتناع من نبيه وملكه ورئيسه داود - عليه السلام -، وهذا الجواب غير بعيد، وإِن نَسأل التوفيق. قال الشيخ أدام إِي عزه: فإن قال قائل: أليس قد نطق القرآن بوقوع المعصية من نبي من أنبياء إِي سبحانه في حال نبوته، وهذا خلاف مذهبك في ارتفاع المعاصي عن الانبياء كلهم والائمة - عليهم السلام - لانهم على أصلك معصومون من الذنوب والخطأ في الدين. فالجواب: أن الذي أذهب إليه في هذا الباب أنه لا يقع من الانبياء - عليهم السلام - ذنب بترك واجب مفترض، ولا يجوز عليهم خطأ في ذلك ولا سهو يوقعهم فيه وإن جاز منهم ترك نفل ومندوب إليه على غير القصد والتعمد، ومتى وقع ذلك منهم عوجلوا بالتنبيه عليه، فيزولون عنه في أسرع مدة وأقرب زمان. فأما نبينا (ص) خاصة والائمة من ذريته - عليهم السلام - فلم يقع منهم صغيرة بعد النبوة والامامة من ترك واجب ولا مندوب إليه، لفضلهم على من تقدمهم من
